د.رمضاني فاطمة الزهراء

التعديل الدستوري بين الشروط المفروضة والصياغة القانونية المأمولة

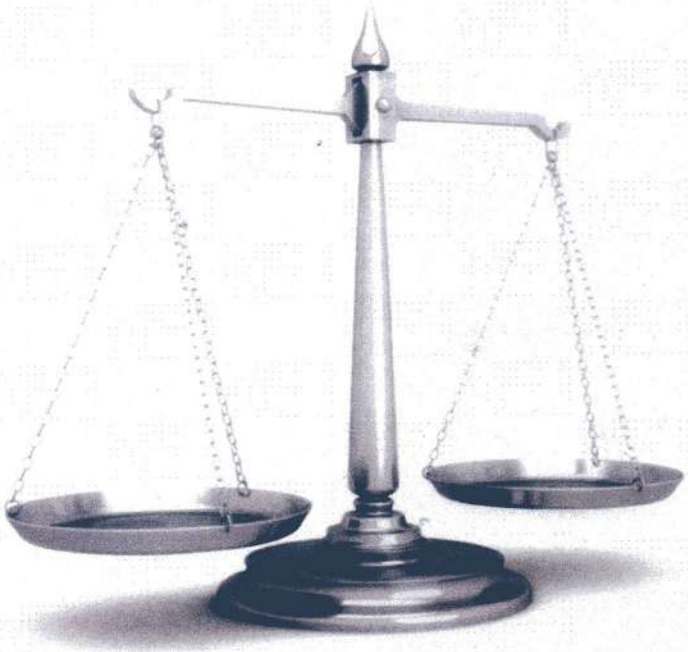

دار كنوز الإنتاج والنشر والتوزيع

يحتل الدستور مكانة محورية في كل منظومة قانونية ، فهو القانون الأساسي الذي تنبني عليه كل مؤسسات الدولة وقوانينها. وهو الضامن الأول لحقوق وحريات المواطنين. لذا تعد عملية وضع دستور جديد أو عملية تعديل دستور قائم حدثا استثنائيا وتاريخيا في حياة الشعوب.

و في المراحل الإنتقالية بالذات، حيث تكون الدول حديثة الخروج من حكم دكتاتوري او عسكري او استعماري ، او عنصري، تحظى عملية صياغة مشروع الدستور الجديد للبلاد بأهمية وبرمزية خاصة. فبناء الدولة الجديدة عندها يتم من خلال الدستور الجديد للبلاد.

ان إنتشار الأفكار الديمقراطية والرغبة في الحد من الحكم المطلق أظهرت الحاجة الى انشاء وتدوين الدساتير التي يتم من خلالها ابراز حقوق و واجبات المواطنين، باتباع طرق تختلف بحسب طبيعة الدولة ودرجة الوعي السياسي لدى افراد مجتمعها. في ظل المبادئ الديمقراطية الحديثة، فالدستور مهما كان واضحا ودقيقا ،هو نتاج للأوضاع الثقافية و الإجتماعية و الإقتصادية والسياسية المحيطة، بالإضافة الى مستوى التطور الذي وصل اليه النظام السياسي ومدى إرتباطه بالتطور الديمقراطي، فلابد ان يساير التطورات الأساسية التي تحدث ، وذلك بالإستجابة للمتطلبات الجديدة للمجتمع عن طريق تعديله، والا فقد من حيويته وقيمته.

2015 - 5308

9 789947 908525

كنوز للإنتاج و النشر والتوزيع
قطعة بودغن عين النجار تلمسان-الجزائر
هاتف / فاكس:60-40-38-43 (0) 213 +
E-MAIL:KKOUNOUZ@YAHOO.FR

و من ناحية أخرى، فإن عدم إستخدام هذه العلامات من شأنه أن يؤدي إلى خلق غموض أو لبس في فهم النص القانوني، و من ثم تنشأ صعوبة في فهم المعنى الحقيقي المقصود التعبير عنه في الوثيقة القانونية.

***رابعا: بعض القواعد التي يجب إتباعها حتى يكون النص سليما:**

- إستعمال المعنى الاصطلاحي للفظ وليس اللغوي، ويجب الإحتفاظ بنفس المعنى لهذا اللفظ في كل موقع يذكر فيه في هذا النص.[1].

- الإبتعاد عن أسلوب الخطاب الرنان، لأن الأحكام القانونية التي يقرها النص، قد تكون منشئة لبعض التصرفات أو مطبقة لبعض النصوص تحتاج إلى أسلوب واضح ليس فيه صعوبات بالنسبة للقارئ أو القاضي المطبق لها، لأن الأحكام التي لم تحرر بعناية كافية يكون فيها مساس بالمواطن.

- يحبذ الإبتداء بالجمل الفعلية بدلا من الجمل الإسمية والإبتعاد عن المحسنات البديعية والتقيد بالقواعد النحوية والصرفية فيما يتعلق بالجمع مثلا أو المثنى والتأنيث.

كما يجب تفادي الأسلوب التالي:

« **ستحدد كيفيات تطبيق هده الأحكام عن طريق القانون**» يكتب بدلا منها :»**تحدد كيفيات تطبيق هده الأحكام عن طريق القانون** « أي إستعمال الفعل المضارع الدال على الحال والمستقبل،بدل إستخدام «السين»أو «سوف»[2]

يكتب «**بغض النظر عن الأحكام** « بدل»**خلافا للأحكام** «

يكتب «**عملا بأحكام المادة.....من.....**»بدل «**عملا بالمادة** .....»لأن الأحكام هي ذات الأثر القانوني وليس رقم المادة.

-تجنب التركيبة المعقدة للجملة القانونية بسبب سوء الصياغة مثلا المادة42من دستور1996:»**حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به و مضمون و لا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية و القيم و المكونات الأساسية للهوية الوطنية، و الوحدة الوطنية و أمن التراب الوطني و سلامته، و إستقلال البلاد، و سيادة الشعب، و كذا الطابع الديمقراطي و الجمهوري للدولة.**

---

1 يعد ذلك تطبيقا للقاعدة الأصولية: «إذا ورد في النص لفظ مشترك، فإن كان مشتركا بين معنى لغوي ومعنى إصطلاحي وجب حمله على المعنى الإصطلاحي» أورده سمير تناغو، المرجع السابق، ص 764.

2- السين حرف تنفيس،يختص بالدخول على الفعل المضارع،فيحرره من الدلالة على زمن الحال ويخلصه للدلالة على المستقبل.أما سوف،حرف تسويف،يختص بالدخول على الفعل المضارع المثبت،فيمحصه للدلالة على المستقبل البعيد.أوسع زمانا من السين.

ميديا.....النوميديّ.

سوب إليه.....الإسم المنسوب.

ضا عدم الإهتمام بعلامات الترقيم، حيث يتعيّن على واضع النص توخي ضبط المصطلحات
دمة ، لاسيما المصطلحات القانونية والإدارية توخيا للدقة والوضوح ، وهذا بالإعتماد على
م والقواميس القانونية المتخصصة ، إذ يحاول تجنب العبارات الركيكة والمكررة والأخطاء
ة والصرفية ويحرص على حسن إستخدام علامات الوقف والترقيم.

سنذكر **مثلا لبعض علامات الوقف المستخدمة** في اللغة العربية ومواضعها، وهي عبارة عن
ت توضع بين أجزاء الكلام المكتوب لتمييز بعضه عن بعض تسهيلا للفهم منها :

فاصلة (،): سكوت القارئ سكوتا قصيرا لتمييز بعض أجزاء الكلام عن بعض.([1])

لغوية أولية

بعض الفقرات من تصدير الدستور وظفت فيها الأسماء فحسب ،لأنها التي تخدم هدف
ف بالدولة كالإسم المعين، فجاءت في صيغ جمل إسمية: مبتدأ وخبر، فضلا عن نعوت لتحديد
: الجزائر/ إسلام / عربية / العربي / الكبير.

عض الفقرات من تصدير الدستور ،صدرت بجار ومجرور أعقبه الإضافة ونعت لشد الإنتباه
الحدث، وهو من أفعال الضرورة، وهو بصيغة المضارع الذي يفيد الآني وقد ينسحب إلى
بل، وكل ذلك لتسطير أهداف الدولة: الجمهورية الجزائرية والمتمثلة في تحقيق الوحدة
نية.

بعض الفقرات من تصدير الدستور،وردت جملا أيضا معترضة لإثارة الإنتباه معطوفة على
ا، أعقبها تأكيد ،كما وظفت النعوت لوصفها .

تعمل على هذا النحو :

جمل القصيرة المترابطة المعاني التي يتكون من مجموعها كلام تام.

مثلا : قمت بتحليل الموضوع ، وقدّمته إلى رئيس التحرير ، الذي أخذه مني لينشره.

لمفردات التي تفصل جملا.

يس بيني وبينك إلاّ كتاب الله ، وسنّة رسوله ، ووصايا الصحابة.

نواع الشيء أو أقسامه. مثلا : فصول السنة أربعة : الربيع، الصيف، الخريف، الشتاء.

ظ للمنادى. مثلا : يا بنيّ، أقم الصلاة.

حول علامات الضبط إرجع إلى : إبراهيم بختي ، الدليل المنهجي في إعداد وتنظيم البحوث العلمية (مذكرات وأطروحات)
صادرة عن كلية الحقوق والعلوم الإقتصادية ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، 2006-2007 ، ص 43 – 44.

***خصائص اللغة في الصياغة القانونية:**

-1 أنها تمثل وعاء للفكر القانوني، فهي تحتوي هذا الفكر ومن تم تنطبع بخصائصه فتقوم على الوضوح والمباشرة والدقة والصرامة، ومرجع ذلك طبعا للخصوصية التي تميز المعرفة القانونية لإرتباطها الوثيق بتنظيم الدولة والمجتمع. «فبقدر ما تكون اللغة دقيقة ومفهومة بقدر ما تكون صياغة القواعد القانونية النافذة صياغة محكمة ومضبوطة»

-2 كما أن اللغة في الصياغة القانونية أضحى لها مجالها الإصطلاحي الخاص بمفاهيمه المحددة والدقيقة والتي ينبغي أن تتوافق مع مفاهيم القانون الدولي العام، لأن غياب المصطلح القانوني الموحد يلقي عبئا كبيرا على المترجم الذي يريد أن ينقل المصطلح القانوني الأجنبي إلى اللغة العربية.

-3 أنها تسعى إلى تحقيق أهداف معينة تتمثل في :

* الوضوح والدقة وتجنب حدوث لبس في المعنى؛

* الإحاطة بكل جوانب المعنى وتقييده.

* إتباع تقاليد موروثة منذ قديم الأزل، بمعنى أن هناك صيغا لغوية درج المشرعون في حقل القانون على إعتمادها في الصياغة القانونية منذ القديم وظلت سارية المفعول إلى يومنا هذا. ولعل السؤال الذي قد يطرح بعد هو: كيف السبيل إلى ضمان لغة قانونية سليمة تحفظ الضوابط اللغوية من جهة وتحترم خصوصية المجال الذي توظف فيه من جهة ثانية، وتبلغ للمعنيين بهذا القانون ما يخصهم فيه من أحكام ويلزمهم به من قواعد؟

إن ما خلص إليه المهتمون بشأن اللغة في الصياغة القانونية هو أن الصياغة القانونية أسلوب لغوي متخصص ([1]) يستوجب الإلمام به أمرين رئيسين:

-أولهما : التعلم لإمتلاك ناصية اللغة عموما ولغة القانون تحديدا؛

-ثانيهما: التدريب لإكتساب القدرة على الصياغة القانونية السليمة.([2])

مما ذكر من الفقرات أعلاه نستطيع **إستنتاج أنه من بين أصول حسن صياغة القواعد القانونية و الدستورية، ما يلي:**

---

1 - د.نسرين سلامة محاسنة،المرجع السابق،ص142.

2 - ومما لا شك فيه أن دقة العملية تقتضي التخصص و إمتلاك الوسائل الفنية الضرورية لصياغة النصوص القانونية، كما أنها تفترض التدريب والممارسة اليومية وإيجاد فضاءات لمباشرة هذا الفن المستحدث (الصياغة القانونية).رمضاني فاطمة الزهراء،أثر الصياغة الجيدة للنص القانوني على مبدأ الأمن القانوني،المرجع السابق،ص02.